



الجمعية العمومية - الدورة الأربعون اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٢ من جدول الأعمال: أمن الطيران - السياسة العامة

نتائج المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران

(ورقة مقدّمة من مجلس الإيكاو)

الموجز التنفيذي	
<p>انعقد "المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران" بمقر الإيكاو يومي ٢٩ و ٣٠/١١/٢٠١٨. وحضر الاجتماع ٥٤٠ مشاركاً من ١٠٧ دول أعضاء و ٢٢ منظمة دولية/إقليمية ورابطة من القطاع. وأصدر المؤتمر الرفيع المستوى الثاني ٢١ توصية، واستعرضها المجلس في يوم ٢٠/٢/٢٠١٩، حيث لاحظ أن عدداً من تلك التوصيات تكب الإيكاو على تنفيذها، بينما تُستكمل الأخرى في عام ٢٠١٩. وبالنسبة للتوصيات الموجهة للإيكاو - أما المجلس و/أو الأمانة العامة - فسيتم الاضطلاع بها بمساعدة أفرقة خبراء، حسب الاقتضاء، مثل فريق خبراء أمن الطيران وفريق خبراء التسهيلات.</p> <p>وتتضمن ورقة العمل هذه، ومرفقها، تقريراً عن الإجراءات المتخذة - ما استكمل منها وما هو قيد الانجاز - نتيجة للتوصيات الصادرة عن المجلس. وتشكل المعلومات الواردة في المرفق تحديثاً للحالة حتى يونيو ٢٠١٩ بخصوص الإجراءات الرامية لتنفيذ التوصيات ٢١ الصادرة عن المؤتمر، عملاً بالاتفاق الذي توصل إليه المجلس في جلسته المنعقدة يوم ٢٠/٢/٢٠١٩. وتجدر الإشارة إلى أن عدم تحديد جدول زمني لتوصية معينة يعني أن التوصية يضطلع بها في إطار الأعمال الجارية للإيكاو، وبأن المساعدة اللازمة ستقدم إلى الدول بناء على الطلب.</p> <p>الإجراء: يُرجى من الجمعية العمومية أن تحيط علماً بنتائج المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران وإقرار الإجراءات الحالية والمقبلة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمر.</p>	
الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي الخاص بالأمن والتسهيلات.
الآثار المالية:	سوف تنفذ الأنشطة المذكورة في ورقة عمل الجمعية العمومية المرفقة رهناً بتوافر الموارد في ميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ و/أو من المساهمات خارج الميزانية.
المراجع:	"تقرير المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران" - (Doc 10123) ورقة العمل A40-WP/25 - "تنفيذ الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep) ورقة العمل A40-WP/27 - "البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة المتعلقة بأمن الطيران" ورقة العمل A40-WP/28 - "استراتيجية الإيكاو في مجال الأمن الإلكتروني"

المرفق

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	الطيران
البند ١ من جدول الأعمال: سياق التهديدات والمخاطر التي يتعرض لها أمن الطيران			
<p>جاري تنفيذ الإجراءات التي أقرها المجلس. ولا توجد معلومات جديدة أخرى بشأن العناصر أ (ج) وهـ) في الوقت الراهن.</p> <p>البند ب): نظر المجلس في مشروع التعديل ١٧ للملحق ١٧ ووافق على تعميم المشروع على الدول للتشاور.</p> <p>البند د): تقوم "مجموعة عمل التدريب" التابعة لفريق خبراء أمن الطيران بوضع اللمسات الأخيرة على الخطوط العريضة والخطط المحددة لتنظيم ورش العمل المتعلقة بالثقافة الأمنية والمخاطر الداخلية. وستقوم الأمانة العامة بدعم وتسهيل أعمال مجموعة عمل التدريب لإعداد مواد التدريب والتوعية لاستخدامها من قبل الدول.</p>	<p>البند أ) (ج) و(د) وهـ): ستوفر الأمانة المساعدة إلى الدول عند الطلب.</p> <p>البند ب): ستسهل الأمانة النظر في التعديلات المقترحة على الملحق السابع عشر - الأمن من جانب الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30) وترفع تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس أثناء دورته ٢١٧.</p>	<p>البند أ) إلى هـ): يؤيد المجلس هذه البنود ويطلب إلى الأمانة استرعاء انتباه الدول و/أو القطاع إلى التوصيات ذات الصلة، بحسب الاقتضاء.</p> <p>البند ب): سيُدعى المجلس إلى النظر في مقترحات محدّدة من جانب الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30) تهدف إلى تعزيز إجراءات مكافحة التهديدات من الداخل من خلال مشروع تعديل الملحق السابع عشر - الأمن، أثناء الدورة ٢١٧.</p>	<p>يوصي المؤتمر بما يلي:</p> <p>أ) أن تتخذ الدول بيان الإيكاو بشأن سياق المخاطر العالمية في مجال أمن الطيران مرجعاً، بصفته أداة مفيدة تساعد الجهات المعنية في إعداد عمليات تقييم المخاطر القائمة على الأدلة وتحديد إجراءات التخفيف الممكنة؛</p> <p>ب) أن يعجل مجلس الإيكاو، مراعيًا ما يقدمه فريق خبراء أمن الطيران من مشورة في هذا الصدد، بإحكام القواعد القياسية والتوصيات الدولية الواردة في الملحق السابع عشر للتصدي للتهديدات من الداخل، بما يعكس النهج المتعدد الطبقات الذي نوقش خلال المؤتمر؛</p> <p>ج) أن تضمن الدول والقطاع التنفيذ الفعال للتدابير التنظيمية الرامية إلى التصدي للتهديدات من الداخل، حتى لا يتعرض النظام العالمي لأمن الطيران للخطر؛</p> <p>د) أن تعمل الدول والقطاع على تشجيع الثقافة الأمنية الفعالة بين جميع العاملين لديها في مجال الطيران وزيادة الوعي العام للمساعدة على التصدي للتهديدات من الداخل.</p> <p>هـ) أن تبرم الدول ترتيبات تعاونية لتبادل المعلومات الأمنية عن التهديدات والمخاطر ومواطن الضعف من أجل تعزيز فعالية تدابير أمن الطيران ومعالجة الثغرات الأمنية على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، وتجنب التنفيذ الأحادي الطرف و/أو غير المنسق للإجراءات الأمنية</p>

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	
البند ٢ من جدول الأعمال: المناهج المستقبلية لاحتواء مخاطر أمن الطيران			
<p>البند أ): نظر المجلس خلال دورته ٢١٧ في مشورة وتوصيات الفريق بشأن مخاطر أمن الطيران، وأيد عملية نشر الطبعة الثانية من "بيان سياق المخاطر" الذي أعدته الإيكاو (Doc 10108).</p> <p>البند ب): أقرّ المجلس، خلال الدورة ٢١٧، "استراتيجية شاملة للأمن الإلكتروني" وكذلك ورقة عمل للجمعية العمومية (A40-WP/28) مع قرار مُحدث - معالجة الأمن الإلكتروني في الطيران المدني - (٣٩-١٩). واستناداً إلى روح اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو)، ستوفر استراتيجية الإيكاو العالمية للأمن الإلكتروني خط أساس مقبولاً لدى جميع الدول للمضي قدماً. وستسمح هذه الاستراتيجية بمواءمة الأطر العامة الدولية والإقليمية والوطنية التي تنطبق على الأمن الإلكتروني، وتعزيز آليات تبادل المعلومات المناسبة التي ستوفر فوائد إضافية لاحتواء مخاطر الأمن الإلكتروني.</p> <p>البند ج): طلب المجلس، بناء على المعلومات التي قدمتها لجنة التدخل غير المشروع ولجنة الملاحة الجوية، أن</p>	<p>البند أ): ستواصل الأمانة العمل على تحديث بيان الإيكاو بشأن سياق المخاطر العالمية في مجال أمن الطيران لإصداره إثر الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30)، وسترفع تقريراً إلى المجلس أثناء الدورة ٢١٧.</p> <p>البندان ب) و ج): ستقدّم إلى المجلس ورقة العمل C-WP/14846 - "تقرير بشأن أنشطة الإيكاو في مجال الأمن الإلكتروني، بما في ذلك إطار الثقة"، أثناء الدورة ٢١٦، وستتضمن مشروع استراتيجية للأمن الإلكتروني ودراسة جدوى لإنشاء فريق خبراء للأمن الإلكتروني، نزولاً عند طلب المجلس.</p> <p>البندان د) و هـ): ستواصل الأمانة تحديث المواد التدريبية ذات الصلة بأمن الطيران. وستُتاح "مجموعة الأدوات لترسيخ ثقافة الأمن" الجديدة كما أعدتها مجموعة عمل التدريب على الصعيد العالمي عبر مكاتب الإيكاو الإقليمية في بداية ٢٠١٩.</p>	<p>البند أ) إلى هـ): يؤيد المجلس هذه البنود ويطلب إلى الأمانة استعراض انتباه الدول و/أو القطاع إلى التوصيات ذات الصلة، بحسب الاقتضاء.</p> <p>البند ج): سيُدعى المجلس إلى النظر في مشروع استراتيجية للأمن الإلكتروني ودراسة جدوى لإنشاء فريق خبراء للأمن الإلكتروني مقبّمة من الأمانة أثناء الدورة ٢١٦.</p>	<p>يوصي المؤتمر بما يلي:</p> <p>أ) أن تستمر الإيكاو والدول الأعضاء في إجراء عمليات تقييم المخاطر لتحديد مواطن الضعف التي تعترى نظم أمن الطيران لديها وتنفيذ أكثر التدابير الأمنية فعالية للتخفيف من حدة التهديدات؛</p> <p>ب) أن تستمر الإيكاو والدول الأعضاء ومؤسسات القطاع التي تعمل على إعداد استراتيجيات الأمن الإلكتروني في وضع استراتيجية شاملة للأمن الإلكتروني وآليات لتحديد وإدارة المخاطر، بما في ذلك تبادل المعلومات المناسبة المتعلقة بالأمن الإلكتروني؛</p> <p>ج) أن تبدأ الإيكاو في إجراء دراسة جدوى لإنشاء فريق خبراء للأمن الإلكتروني وفقاً لإطار زمني واضح، واستناداً إلى تحليل للثغرات لتحديد المواضيع التي قد لا تغطيها أفرقة الخبراء الحالية، دون تأخير العمل الجاري الذي تضطلع به مجموعة الدراسة التابعة للأمانة والمعنية بالأمن الإلكتروني؛</p> <p>د) أن تكفل الإيكاو والدول الأعضاء ومؤسسات القطاع بقاء التدريب الحالي مواكباً لأحدث ممارسات أمن الطيران والتقدم التكنولوجي، وينبغي إعداد تدريب جديد لمواجهة التهديدات الناشئة لأمن الطيران؛</p> <p>هـ) أن تتخذ الدول والقطاع خطوات عملية لإعداد وتنفيذ برامج الثقافة والتوعية الأمنية، بما في ذلك تنظيم حملات توعية رفيعة المستوى باستخدام أفضل الممارسات والأدوات التي توفرها الإيكاو والمنظمات الإقليمية والدول الأخرى، والتي</p>

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	
<p>يستمر عمل "مجموعة الدراسة التابعة للأمانة العامة بشأن الأمن الإلكتروني" وأن تواصل الأمانة العامة تحسين الدراسة بشأن كيفية التقدم في برنامج عمل الأمن الإلكتروني من خلال إجراء دراسة جدوى مفصلة لإمكانية تشكيل "فريق خبراء للأمن الإلكتروني"، بما في ذلك تحليل أي فجوة محتملة بين أعماله المتوقعة وأعمال أفرقة الخبراء واللجان القائمة حالياً.</p> <p>البند د): تقوم الأمانة العامة بأنشطة التحديث والتطوير المستمرة للمواد التدريبية وحلقات العمل الخاصة بأمن الطيران في الإيكاو، وذلك بالتنسيق مع خبراء التدريب من الدول الأعضاء.</p> <p>البند ه): بالإضافة إلى إعداد حلقة عمل للإيكاو بشأن الثقافة الأمنية، فإن "مجموعة عمل التدريب" التابعة لفريق خبراء أمن الطيران تعد أيضاً "حملة توعية أمنية" ومجموعة من الأدوات لكي تستخدمها الدول اعتباراً من عام ٢٠٢٠. وقد تُرجمت "مجموعة الأدوات الخاصة بتعزيز الثقافة الأمنية" إلى جميع لغات الإيكاو وأُرسلت إلى جميع المكاتب الإقليمية للتوسع في تعميمها على الدول الأعضاء.</p>			<p>تعكس بياناتها التشغيلية الفريدة، وأن تطبق هذه البرامج لدى جميع الجهات المعنية في بيئة الطيران.</p>

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	
البند ٣ من جدول الأعمال: الخطة العالمية لأمن الطيران			
			يوصي المؤتمر بما يلي:
جاري تنفيذ الإجراءات التي أقرها المجلس.	البند أ): مواصلة رصد التقدّم المحرز بشأن نتائج عمليات تدقيق البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران (USAP)، وتوفير المساعدة إلى الدول عند الطلب.	البند أ) إلى د): يؤيد المجلس هذه البنود ويطلب إلى الأمانة استعراض انتباه الدول و/أو القطاع إلى التوصيات ذات الصلة، بحسب الاقتضاء.	أ) أن تبذل الدول جهوداً متواصلة لتنفيذ الخطة العالمية لأمن الطيران وخريطة الطريق المرتبطة بها، لتحقيق الهدف العالمي الطموح المتمثل في تحقيق ٨٠ في المائة من الدول التي خضعت للتدقيق التنفيذ الفعال بنسبة ٦٥ في المائة كحد أدنى بحلول عام ٢٠٢٠، وأن تتولى الإيكاو رصد التقدم المحرز؛
البند أ): حسب الوضع السائد في تاريخ ٢٠١٩/٥/٣١، حققت ٦٦٪ من الدول التي خضعت للتدقيق هدف عام ٢٠٢٠ المتمثل في ٦٥٪ أو أعلى من التنفيذ الفعال. وتقدم الأمانة العامة المساعدة إلى الدول، حسب الاقتضاء، (إدارة النقل الجوي بالتنسيق مع المكاتب الإقليمية وإدارة التعاون الفني).	البند ب): يشكّل إجراء جرد للموارد المتاحة لبناء القدرات ومقدميها للتوصّل إلى فهم شامل للقدرات المتوفرة، بالإضافة إلى أنشطة بناء القدرات التي قدّمها الإيكاو والحالية والتي يُعترم تقديمها، نشاطاً مستمرا. وستواصل الأمانة العمل مع الشركاء في مجال المساعدة لتحديث وحفظ المعلومات المتوفرة على البوابة الإلكترونية المأمونة للمجموعة المعنية بقائمة المساعدة في دعم التنفيذ والتطوير (ISDAL).	البند ج): سيُدعى المجلس إلى إقرار رؤية بشأن التطور المقبل للخطة العالمية لأمن الطيران، تقدّمها الأمانة أثناء الدورة ٢١٧ للمجلس.	ب) أن تقوم الإيكاو برسم صورة كاملة لما هو متاح من موارد ومؤسسات بناء القدرات من أجل الحصول على فهم شامل للقدرات المتاحة. وستقوم الإيكاو أيضا بمتابعة مختلف أنشطة بناء القدرات التي تم تنفيذها وتلك الجارية والمقررة بحيث يكون لديها نظرة شاملة على الوضع.
البند ب): تقوم الأمانة العامة بدراسة الخيارات المتاحة لجرد الموارد المتاحة لبناء بشكل فعال ومستدام مع مراعاة نطاق الأنشطة وحساسية المعلومات الأمنية وقلّة الموارد لدى الشركاء القادرين على تقديم المساعدة ولدى الأمانة العامة.	البند ج): سيقدّم مشروع ورقة عمل للدورة الأربعين للجمعية العمومية للإيكاو لإقرارها من جانب المجلس أثناء دورته ٢١٧، وهي تتضمن تفاصيل إضافية بشأن الرؤية المتعلقة بتطور الخطة العالمية لأمن الطيران (GASeP) مستقبلاً.	البند د): سيُدعى المجلس إلى النظر في التوصيات الصادرة عن الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30)، المقدمّة من مجموعة الدراسة التابعة للأمانة العامة المعنية بالبرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران (USAP) فيما يتعلّق باستعراضه الشامل والأساسي، أثناء الدورة ٢١٧ للمجلس.	ج) أن تعزز النسخ اللاحقة للخطة العالمية لأمن الطيران رؤية أطول أجلاً لضمان تعزيز الأمن، وتبادل معلومات أمن الطيران في الوقت المناسب، وزيادة الكفاءة التشغيلية، بالاعتماد جزئياً على المكونات ذات الصلة بالأمن الواردة في الملحق التاسع - "التسهيلات"؛
البند ج): يرجى الرجوع إلى ورقة العمل	البند د): سيُستعرض للمرة الأولى انتباه		د) أن تقوم الإيكاو، بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، بإجراء استعراض شامل وجذري لأهداف ومنهجية البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران، بما في ذلك المؤشرات المستخدمة للإبلاغ عن نتائج التدقيق، لاتخاذ قرار بشأنها في الدورة الأربعين للجمعية العمومية. ويهدف ذلك إلى ضمان اضطلاع البرنامج العالمي بدور شامل في التنفيذ الناجح للخطة العالمية لأمن الطيران، وفي توفير الثقة في المنظومة الدولية لأمن الطيران.

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	الطيران
A40-WP/25 بشأن تنفيذ الخطة العالمية لأمن الطيران (GASeP). البند د): يرجى الرجوع إلى ورقة العمل A40-WP/32 بشأن الاستعراض الشامل وجذري للبرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران وفقاً لنهج الرصد المستمر.	الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30) (مايو ٢٠١٩) إلى الأعمال التي تقوم بها مجموعة الدراسة التابعة للأمانة العامة المعنية بالبرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران (USAP) فيما يتعلّق باستعراضه الشامل والأساسي، مع رفع التوصيات إلى المجلس أثناء دورته ٢١٧.		
البند ٤ من جدول الأعمال: تحسين أوجه التآزر مع المجالات الأخرى			
			يوصي المؤتمر بما يلي:
	البند أ): سيُستعري للمرة الأولى انتباه الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30) (مايو ٢٠١٩) إلى هذه المسألة، مع رفع التوصيات إلى المجلس أثناء دورته ٢١٧.	البند أ) إلى ج): يؤيد المجلس هذه البنود ويطلب إلى الأمانة استرعاء انتباه الدول و/أو القطاع إلى التوصيات ذات الصلة، بحسب الاقتضاء.	أ) أن تقوم الإيكاو باكتشاف الطرق التي يمكن من خلالها تعزيز العلاقة بين أمن الطيران والسلامة والتسهيلات، بما في ذلك العلاقة بين فريق خبراء أمن الطيران وفريق التسهيلات؛
	البند ب): ستواصل الأمانة العامة تعاونها مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة التابعة للأمم المتحدة بالاستناد إلى ترتيبات تم التوصل إليها مؤخراً مع هاتين الهيئتين.	البند أ): سيُدعى المجلس إلى إقرار التوصيات الصادرة عن الاجتماع الثلاثين لفريق خبراء أمن الطيران (AVSECP/30) أثناء دورته ٢١٧.	ب) أن تواصل الإيكاو والدول الأعضاء التعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة، بهدف تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٠٩ (٢٠١٦)؛
البند ب): شاركت الإيكاو، بصفتها أحد الشركاء في "برنامج مكافحة الإرهاب في مجال السفر" التابع لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، في التدشين الرسمي لهذا البرنامج. وبالإضافة إلى ذلك، شاركت الإيكاو	البند ج): ستنظر مجموعة عمل تابعة لفريق خبراء التسهيلات في إصدار القواعد القياسية التابعة للإيكاو المتعلقة ببيانات سجلات أسماء الركاب، تمثيلاً مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٩٦ (٢٠١٧)،	البند ج): سيُدعى المجلس إلى القيام، عبر لجنة النقل الجوي، بالنظر في التوصيات بشأن إصدار القواعد القياسية التابعة للإيكاو	ج) أن تتخذ الإيكاو المزيد من الإجراءات لبيتسنى استخدام المعلومات عن الركاب على نحو أفضل للاستفادة منها في تحقيق أهداف أمن الطيران ومساعدتها ودعمها، بما في ذلك إصدار القواعد القياسية التابعة للإيكاو المتعلقة بجمع واستخدام وتجهيز وحماية بيانات سجلات أسماء الركاب، تمثيلاً مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٩٦ (٢٠١٧).

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	
<p>في أول بعثة تقييم إلى إحدى الدول الـ ٢٦ التي طلبت المساعدة لتنمية قدراتها استجابة لقرار مجلس الأمن رقم ٢٣٩٦ (٢٠١٦).</p> <p>البند ج): يستمر العمل الذي تقوم به "فرقة عمل القواعد والتوصيات الدولية الخاصة بسجلات أسماء الركاب" التابعة لفريق خبراء التسهيلات. وسيجري تعميم نتائج هذا العمل على أعضاء فريق خبراء التسهيلات للنظر فيها، وسيقدم تقرير عن ذلك إلى لجنة النقل الجوي في دورتها ٢١٨.</p>	<p>وسيرفع الفريق تقريراً إلى لجنة النقل الجوي أثناء الدورة ٢١٨.</p>	<p>المتعلقة ببيانات سجلات أسماء الركاب، تمثيلاً مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٩٦ (٢٠١٧)، التي ستقدمها مجموعة عمل تابعة لفريق خبراء التسهيلات.</p>	
البند ٥ من جدول الأعمال: ضمان استدامة الإجراءات الأمنية			
<p>البند أ): نظر المجلس خلال دورته ٢١٧ في تقرير عن دراسة إنشاء مكتب لأمن الطيران والتسهيلات. وبعد النظر في الدراسة، اتفق المجلس على تشكيل مجموعة عمل لدراسة الهيكل العام للأمانة العامة بهدف تحديد الخيارات المتاحة لإعادة هيكلة الأمانة العامة، مع مراعاة الجوانب المتعلقة بأمن الطيران والتسهيلات وكذلك التعاون الفني. وكان من المفهوم أيضاً أن مجموعة الدراسة هذه</p>	<p>البند أ): وافق المجلس على أنه ينبغي نقل المعلومات إلى الجمعية العمومية لإبلاغها بأنها ستجري مراجعة شاملة لهيكل المنظمة وكذلك لإبلاغها بأنه سيجري التشاور مع الأعضاء بصدد نتائج هذه العملية عن طريق آلية التشاور المتمثلة في كتب المنظمة الموجهة إلى الدول. وسيقدم المجلس إرشاداته بشأن التقرير النهائي الذي</p>	<p>يوصي المؤتمر بما يلي:</p> <p>أ) أن يسعى مجلس الإيكاو إلى ضمان التكافؤ بين أمن الطيران وسلامة الطيران داخل الإيكاو، وأن يقدم التوجيهات بشأن إجراء دراسة جدوى، تراعى فيها المساهمات المقدمة من الدول، وتستخدم نهجاً شاملاً، من أجل تحديد الخيارات المتاحة لإنشاء إدارة لأمن الطيران والتسهيلات في إطار ميزانية النمو الاسمي الصفري. وينبغي أن تنتظر دراسة الجدوى هذه في مدى مساهمة هذه الخطوة في تعزيز قدرة الإيكاو العملية في مجال أمن الطيران، كما ينبغي إنجاز هذه الدراسة في الوقت المناسب لِيُتاح للمجلس وقت كاف</p>	

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	
<p>سُكِّف بوضع خريطة طريق وتحديد الخيارات المتاحة لإمكانية إعادة هيكلة المنظمة، وبعد ذلك ستجري عملية تشاور مع الدول الأعضاء من أجل الحصول على وجهات نظرها. وبالنظر إلى النطاق الواسع للمهمة، كان من المفهوم أنه قد لا تنتهي عملية إعداد التقرير النهائي من جانب مجموعة العمل حتى الدورة ٢١٩ للمجلس في مارس ٢٠٢٠. وتم الاتفاق كذلك على أي توصيات من شأنها أن تغير بشكل جوهري طبيعة الهيكل الأساسي الحالي للمنظمة بإدارتها الخمس سوف يخضع للنظر من قبل الجمعية العمومية.</p> <p>البند ب): يرجى الرجوع إلى ورقة العمل A40-WP/34 - مشروع الميزانية المقترحة للمنظمة للسنوات ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢. وبالإضافة إلى إنشاء وظائف جديدة مخصصة للموظفين في المكاتب الإقليمية، تستوعب الميزانية الجديدة ٥ وظائف فنية لأمن الطيران والتسهيلات تمول حالياً من التبرعات.</p> <p>البند ج): لا توجد معلومات جديدة أخرى.</p>	<p>البند ب): ستشمل مخصصات الميزانية للسنوات ٢٠٢٠-٢٠٢٢ منح الأولوية لبرنامج العمل في مجال أمن الطيران برمته رهناً بتوفر الموارد في سيناريو الميزانية الذي سيوصي به المجلس الدورة الأربعين للجمعية العمومية.</p> <p>البند ج): سيتواصل النظر في التدابير الأمنية المركزة على النتائج، بحسب الاقتضاء، في إطار إعداد القواعد والتوصيات الدولية والإرشادات المتعلقة بالأمن.</p> <p>البند د): يمكن توفير المساعدة إلى الدول الراغبة في عقد ترتيبات نقطة التفقيش الأمني الواحدة (OSS) مع دول أخرى، بحسب الطلب.</p>	<p>استعراضها واتخاذ قرار بشأنها قبل انعقاد الدورة الأربعين للجمعية العمومية؛</p> <p>ب) أن تضمن الإيكاو استدامة تمويل أمن الطيران وفقاً لقرارات الجمعية العمومية السارية، مع الاعتراف بأن زيادة مساهمات الدول في الفترة الثلاثية القادمة، سواء في إطار الميزانية العادية أم الطوعية، وسواء كانت مساهمات مالية أو عينية، ستزيد من تعزيز قيادة المنظمة في المسائل المتصلة بأمن الطيران على الصعيد العالمي؛</p> <p>ج) أن تواصل الإيكاو والدول والقطاع تقييم مدى ملاءمة النهج المرتكزة على النتائج، حسب الاقتضاء، ووفقاً للغة التنظيمية المحددة الواردة في الملحق السابع عشر - "الأمن" وفي دليل أمن الطيران "للإيكاو (الوثيقة 8973 Doc)؛</p> <p>د) أن تشجع الدول على إبرام ترتيبات تعاونية وتنفيذ ترتيبات الشباك الأمني الواحد من أجل زيادة استدامة نظام أمن الطيران، من خلال تجنب الازدواجية غير اللازمة في تنفيذ الضوابط الأمنية، حيثما يكون ذلك متسقاً مع المواد الإرشادية الواردة في "دليل أمن الطيران للإيكاو" (الوثيقة 8973 Doc) بصيغته المعدلة.</p>	

أحدث المعلومات حتى يونيو ٢٠١٩	إجراءات المتابعة		التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران
	الأمانة	المجلس	
البند د) ستُوفر الأمانة العامة المساعدة استناداً إلى المواد الإرشادية للايكافو بناءً على الطلب.			

- انتهى -